

اذا ظن بقاء الليل قلت وكان الوشك والله
 اعلم ويواكل باجتهاد اولاد او اخر ارباب الغلط
 بطل صومه او بلا ظن ولم يبين الحال صحت
 وقع في اوله و بطل في اخره ولو طلع الفجر وفي
 فيه طعام فلعقه صح صومه وكلا لو كان
 مجامعا في ع في احاد فان مكث جعل **فصل**
 شرط الصوم الاسلام والعقل والنقاء عن الخيخو
 النفا من جميع النهار ولا يضر النوم المستغرق علي
 المعجم والاضهر ان الاعما لا يضر اذا قاحت
 من فها لم ولا يصح صوم العيد وكذا التشريق
 في تجد يد ولا يجعل التطوع يوم الشك بلا سب قلو
 صامه لم يصح في الاصح وله صومه عن القضاء
 والندى وكان الوفاق عادة تلو حه وهو يوم
 الثلثين من شعبات اذا تحدث الناس برؤيته
 او شهد بها صيات او عبيد او فحقة او سقاء و

اذا ظن بقاء الليل قلت وكان الوشك والله اعلم ويواكل باجتهاد اولاد او اخر ارباب الغلط بطل صومه او بلا ظن ولم يبين الحال صحت وقع في اوله و بطل في اخره ولو طلع الفجر وفي فيه طعام فلعقه صح صومه وكلا لو كان مجامعا في ع في احاد فان مكث جعل

ليس

ليس اطباق الفهم بشك ويسن تعجيل الفطر علي
 ثمر والا فمادونا خير السحور ما لم يقع في شك
 وليمن لسانه عن الكذب والغيبة ونفسه عن
 الشهوات ويستحب ان يغسل عن الجنابة قبل الفجر
 وات يجتر عن الجماعة والقصد والقبلة وذوق
 الطعام والعقل وان يقول عند فطر اللهم لك
 صمت وعلي من فك افطرت وان يكثر الصدقة و
 تلاوة القران في رمضان وان يعشق لاسيما في
 العشر الاخر منه **فصل** شروط وجوب صوم
 رمضان العقل والبلوغ واطاقته ولا يجب علي
 الصبي ويؤمر به الصبي لسبع اذا اطاق وبيع
 تركه له الرضوخ اذا وجد به ضررا شديدا والمسافر
 سفر طويلا مباحا ولو اصبح صائما فصر من
 افطر وان سافر فلا ولو اصبح المسافر والرضوخ
 صائمين ثم اراد الفطر جاز فلو قام ونسي

اذا ظن بقاء الليل قلت وكان الوشك والله اعلم ويواكل باجتهاد اولاد او اخر ارباب الغلط بطل صومه او بلا ظن ولم يبين الحال صحت وقع في اوله و بطل في اخره ولو طلع الفجر وفي فيه طعام فلعقه صح صومه وكلا لو كان مجامعا في ع في احاد فان مكث جعل

1957